أسس اختيار الزوج والزوجة التى تحقق التوافق الزواجى

التساؤل السادس:

ما أسس اختيار الزوج والزوجة التي تحقق التوافق الزواجي؟

إذا كانت الأسرة دعامة الأمة فإن الزواج عماد الأسرة، فلابد أن تقوم عملية الاختيار بين الزوجين على أسس قوية وشاملة حتى تحقق الاستقرار والتقارب بين الزوجين، وقد قال رسول الله ﷺ: (تخيروا لنطفكم وانكحوا الأكفاء وانكحوا إليهم) [سنن ابن ماجه]، فالزواج عقد خطير لأن موضوعه شركة طوال العمر والتعامل مع أب وأم لأولاد المستقبل؛ لذا فهو يستحق التأني والتأمل في الاختيار لكي يكون هذا الاختيار صحيحاً سليماً. فما الأسس الواجب توافرها عند اختيار زوج أو زوجة المستقبل؟ ونظراً لأهمية الزوجة كونها المعلمة الأولى للأبناء، كانت أسس اختيارها ذات قاعدة عريضة، وسوف يظهر ذلك من خلال التصنيف التالي:

١- الدين:

جعل الإسلام (الالتزام بالدين) الأساس الأول الذى يقوم عليه اختيار الزوج والزوجة، قال رسول الله ﷺ: (تنكح المرأة لمالها والحسبها ولجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك) [رواه البخارى والنسائى]. وفى حديث آخر لرسول الله ﷺ قال: (ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خيراً له

من زوجة صالحة، إن أمرها أطاعته، وإن نظر إليها سرته، وإن أقسم عليها أبرته، وإن غاب عنها نصحته في نفسها ومالها) [سنن ابن ماجه].

فالدين هو العنصر الأساسي في اختيار الزوجة فهي سكن لزوجها وحرث له وربة بيته وأم أولاده وعنها يأخذون صفاتهم وطباعهم فإن لم تكن على قدر عظيم من الدين والخلق فشل الزوج في تكون أسرة مسلمة صالحة أما إذا كانت ذات خلق وكانت أمينة على زوجها في ماله وعرضه وشرفه ونرى أمثلة للنساء المؤمنات كالسيدة خديجة بنت خويلد ـ رضي الله عنها ـ التي آمنت برسول الله ﷺ إذ كفر به الناس، وصدقته إذا كذبوه، وواسته بمالها إذ حرموه فكانت خير عون له أمام الشدائد، أو كأسماء بنت أبي بكر التي دفعت بولدها إلى طريق الشهادة ليموت ميتة الأحرار، أو كالخنساء التي جادت بأولادها الأربعة في سبيل الله وعندما جاءها نبأ استشهادهم قالت: الحمد لله الذي شرفني باستشهادهم وإني لأرجو الله أن يجمعني بهم في مستقر رحمته.

كذلك أوصى الإسلام المرأة وأولياء أمرها أن تختار ويُختار لها ذا الدين والخلق، فالدين الإسلامي أوصى أولياء الأمور بانتقاء الزوج ذي الدين والخلق ليقوم بأداء حق القوامة أداءً صحيحاً، والقيام بالمسؤولية وتربية الأبناء وتنشئتهم النشأة الدينية الصالحة ليشبوا مواطنين صالحين، وأيدت الدراسات في علم النفس الحديث أن تدين الرجل والمرأة من أهم عوامل نجاح الحياة الزوجية، حيث تبين أن نسبة الطلاق عند الأزواج المتدينين أقل منهما عند غير المتزوجين وقد أرجع الباحثون هذا إلى أن التدين يدفع إلى حسن الخلق مع الأهل والناس وإلى التمسك بالقيم والأخلاق.

٢.الرضا:

الرضا الكامل الذاتي من كلا الطرفين بالطرف الآخر، دون ضغط أو إكراه أو تأثير جانبي، وتظهر ضرورة هذا الأمر أكثر عند المرأة، فهي التي تغلب على أمرها في بعض الأحيان. لذا ينبغي أن تكون راضية بالزواج ممن يتقدم لخطبتها، فيجب على الولي أن يأخذ رأيها ولا يرغمها على الزواج من رجل لا ترغب فيه، فالزواج ميثاق غليظ يجب أن تتوافر فيه الإرادة الكاملة والرضا التام، فإذا زوج الولي المرأة وهي كارهة فلها الحق في أن تفسخ العقد.

٣.الحسب:

الحسب هو الشرف بالآباء والأقارب مأخوذ من الحساب لأن الناس كانوا إذا تفاخروا، أخذوا يذكرون مآثر وخصال آبائهم وقومهم ويحسبونها، قال رسول الله ﷺ: (تنكح المرأة لأربع، لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فأظفر بذات الدين تربت يداك) (رواه البخاري)، ففي هذا الحديث يتبين لنا أن للحسب اعتبار في اختيار المرأة، ويتبين لنا أهمية الحسب في قول الحنابلة (ويستحب نكاح الحسبية وهي طيبة الأصل، ليكون ولدها نجيباً فإنه ربما أشبه أهلها ونزع إليهم)، فالحسبية تربي أبناءها على الخصال الكريمة الحميدة التي ورثتها عن آبائها وأجدادها.

٤.الكفاءة:

الكفاءة أن يتساوى الزوجين في بعض الأمور المخصصة، فعلى سبيل المثال الأمور الاجتماعية، لأن ذلك يساعد على الاستقرار والتقارب بين

الزوجين، وعدم الاعتبار للكفاءة في الزواج قد يعرضه للخلافات والمنازعات الأسرية، فالله عز وجل صرح بأنه فاضل في متع الحياة قال تعالى: ﴿ واللهُ فضلَ بعضكمْ علىٰ بعضٍ في الرزقِ ﴾ [النحل: ١٧١]. وإن كانت الكفاءة بين الزوجين ليست أمراً مجمعاً عليه من قبل العلماء، إلا أنه من حق أولياء المرأة التمسك به، لأن الزواج ارتباط دائم، فلابد من التوافق في الطبع والتشابه في المركز الاجتماعي والتقارب في المستوى الثقافي، حتى نضمن للزوجين حياة مستقرة هادئة يسودها الود والإخلاص، ويكون قوامها الاحترام والتقدير.

٥. السلامة من العيب:

وهي أن تكون سليمة من العيوب المنفرة والأمراض السارية والمعدية، وقد ذكر العلماء عدداً من العيوب التي يفسخ بها الزواج منها الجنون، والبرص، قال رسول الله ﷺ: (فرَّ من المجذوم كما تفر من الأسد) [رواه البخاري]. وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه ﷺ قال: (أيما امرأة نكحت وبها برص أو جذام أو جنون أو قرن، فزوجها بالخيار ما لم يمسها إن شاء أمسك، وإن شاء طلق، وإن مسها فلها المهر) [اخرجه البيهقي]. ويتبين لنا مما سبق أن خلو الزوجة من العيوب وسلامة جسدها، من الأمور المستحبة والمرغوبة، ووجود هذه العيوب يعد من المنفرات التي يحل للرجل فيها الفراق عن الزوجة.

٦. النظر:

من المحبب أن ينظر الخاطب إلى المرأة التي يرغب في الزواج منها،

ليكون على معرفة بصفاتها لقيام الألفة والمحبة بينهما، وإذا لم يتمكن الخاطب من النظر إلى مخطوبته فإنه يستحب له أن يبعث امرأة يثق بها فتنظر إليها كما فعل عليه الصلاة والسلام، حين بعث أم سليم إلى امرأة رغب فيها.

٧. خفة المهر:

المهر يقدمه الزوج للزوجة إعلاناً لرغبته للزواج منها وتعبيراً منه على إكرامها. وقد حث الإسلام على خفة وتيسير المهر، وعدم المغالاة به وتعجيز الخاطب عنه، فعن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (خير النكاح أيسره) (رواه أبوداود). فقال: لابن سعد الساعدي رضي الله عنه قال: (جاءت امرأة لرسول الله ﷺ فقالت: يارسول الله، جئت أهب نفسي لك، فنظر إليها رسول الله ﷺ، فصعّد النظر فيها وصوبه، ثم طأطأ رأسه فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيئاً جلست، فقام رجل من أصحابه فقال: يارسول الله إن لم تكن لك بها حاجة فزوجنيها، فقال: فهل عندك من شيء؟ فقال: لا والله يارسول الله، فقال: اذهب إلى أهلك فانظر هل تجد شيئاً؟ فذهب ثم رجع فقال: لا والله ما وجدت شيئاً، فقال رسول الله ﷺ: انظر ولو خاتماً من حديد فذهب ثم رجع فقال: لا والله يارسول الله ولا خاتماً من حديد، ولكن هذا إزاري فلها نصفه، فقال رسول الله ﷺ ما تصنع بإزارك؟ قال: إن لبسته لم يكن عليها منه شيء وإن لبسته لم يكن على منه شيء.. فجلس الرجل حتى إذا طال مجلسه قام، فرآه رسول الله ﷺ مولياً، فأمر به فدعي، فلما جاء قال ماذا معك من القرآن؟ قال:

معي سورة كذا وسورة كذا، قال تقرؤهن عن ظهر قلبك؟ قال نعم، قال: اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن) [رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي ومالك والنسائي].

فتقدير المرأة والرغبة في الزواج منها لا يقاس بكثرة المهر والهدايا التي تقدم لها، فبنت رسول الله ﷺ السيدة فاطمة رضي الله عنها كان مهرها من زوجها علي رضي الله عنه وهو من أفقر شباب المسلمين درع وهي من أكرم نساء العالمين، فالزواج يسر وليس عسراً، والأب الحكيم الصالح فهو الذي لا يثقل الخاطب بكم كبير من الطلبات والمال، وإنما يفكر في ستر ابنته مع رجل صالح يكرمها ولا يذلها.

ثانياً أسس الاختيار الخاص بالزوجة:

١. البكر:

البكر هي التي لم تتزوج بعد، حيث يستحب الزواج منها، لقول ﷺ: حين قال له جابر رضي الله عنه تزوجت، فقال له رسول الله ﷺ: (ما تزوجت؟ فقال: تزوجت ثيباً، فقال رسول الله ﷺ: فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك) [رواه البخاري ومسلم]، والجارية هنا البكر، وهذا دليل على استحباب زواج البكر، ولكن في بعض الحالات يفضل زواج الثيب على البكر مثل:

[١] كونها ذات دين فالثيب المتدينة أفضل من البكر غير المتدينة.

[٢] الحاجة إلى الثيب عندما يكون هناك للرجل أخوات أو أطفال صغار

بحاجة إلى العناية فتكون الثيب أقدر في هذه الحالة من البكر من العناية بهم ورعايتهم.

[٣] كونها لا معيل لها، أو ذات قرابة من الرجل أو تكون زوجة شهيد ولها منه عيال يتزوجها الرجل ليقوم على تربية أبنائها.

٢.الجمال:

إن الجمال في المرأة مرغوب ومطلوب شرعاً لأن الجميلة يحصل بها الزوج على العفة، ويتم الإحصان وتسعد النفس وتدعو إلى دوام عشرته الحسنة لها وأبعد له من التطلع إلى غيرها.

ولأن الجمال مطلوب فقد أجاز الإسلام للرجل النظر للمرأة قبل زواجه منها حيث النظر يدعو إلى الألفة بينهما، والشريعة الإسلامية تراعي أسباب الألفة بين الزوجين ودوام العشرة واستمرار الرابطة بينهما. ومن أجل ذلك نجد الفقهاء يصرّحون باستحباب الزواج من الجميلة. وفي حديث عن يحيى بن جعدة أن رسول الله ﷺ قال: (خير فائدة أفادها المرء المسلم بعد إسلامه امرأة جميلة تسره إذا نظر إليها وتطيعه إذا أمرها وتحفظه في غيبته في ماله ونفسها) [رواه الإمام أحمد]، وقد قال الإمام أحمد بن حنبل: إذا خطب رجل امرأة سأل عن جمالها أولاً، فإن حُمد سأل عن دينها، فإن حُمد تزوج.

٣.العفة والاحتشام:

وهي أن تكون ذات أخلاق فاضلة لا تبرز مفاتن جسدها أمام كل ناظر،

فعن أبي أذنية الصدفي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (شر نسائكم المتبرجات المتخيلات، وهن المنافقات لا يدخل الجنة منهن إلا مثل الغراب الأعصم) [رواه البيهقي]، وهناك مظاهر تبين لنا حشمة المرأة منها:

[أ] أنها لا تكثر الخروج من المنزل وتتجول بين الرجال.

[ب] لا تعترض الرجال مستعطرة، فعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : (إن المرأة إذا استعطرت فمرت على القوم ليجدوا ريحها، فهي كذا وكذا، يعني زانية) [رواه أبو داود والنسائي والترمذي].

[جـ] أن لا تتشبه بالرجال في الملابس والحركات فعن عبدالله بن عباس رضي الله عنه، قال: (لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال، وقال: أخرجوهم من بيوتكم، فأخرج رسول الله ﷺ فلانة، وأخرج عمر فلاناً) [رواه أبو داود والنسائي والترمذي].

[د] أن لا تكون ممن يتزين بالوشم، أو الوصل، أو تفليج الأسنان، فعن عبدالله بن عمر رضي الله عنه قال: (أن رسول الله ﷺ لعن الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة) [رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي والترمذي].

إن العفة والاحتشام من أجمل الصفات الموجودة في المرأة.. فعفة المرأة واحتشامها تدعو الجميع إلى احترامها، كما أنها تحمي نفسها من الوقوع في حبائل الشيطان.

٤. العاقلة الهادئة معتدلة الغيرة:

تدل الصفات المحببة فى المرأة والتى بوجودها تقل الخلافات الزوجية، هى الهدوء واعتدال الغيرة، فالزوجة الهادئة أقدر من غيرها على تفهم واحتواء الزوج والصبر على مشكلات الحياة، فهى بهدوئها تستطيع أن تحاور الزوج وأن تستمع له وأن تمتص توتره من أثر العمل خارج المنزل، ويضاف إلى ذلك أنها عندما تكون معتدلة الغيرة فإنها لا تنغص الحياة الزوجية بكثرة الشكوك والأوهام والغيرة موجودة فى غالب النساء، إلا أن هناك غيرة مذمومة تؤجج فى قلب صاحبتها الظنون والأوهام، فتحيل بذلك حياة الأسرة إلى جحيم لا يطاق، فعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: (قالوا: يارسول الله، ألا تتزوج من نساء الأنصار؟ قال: إن فيهم لغيرة شديدة) [رواه النسائى]. ويستطيع الرجل السؤال عن الفتاة وعن أهلها إذا ما كانوا عصبيين أو هادئين لتحرى هذه الصفة فى زوجة المستقبل.

٥. غير مخطوبة للغير:

وهى أن لا تكون المرأة مخطوبة لغيره، فعن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما قال: (نهى رسول الله ﷺ أن يخطب الرجل على خطبة أخيه، حتى يترك الخاطب قبله، أو يأذن له) [رواه البخارى ومسلم والنسائى]، وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: (لا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى ينكح أو يترك) [رواه البخارى والنسائى]، أى لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه، لأن فى ذلك قطعًا لأواصر المحبة، ويورث العداوة والشحناء، فهذه منافسة وضيعة، وهذا يدل على روح الأدب الإسلامى.

٦. الودود الولود:

والمرأة الولود يفضل الزواج منها على الزواج من غيرها إن لم تكن امرأة ولوداً، وإن كانت بكراً، لأن القصد من الزواج إيجاد النسل، ولهذا جاءت السنة النبوية بالحث على الزواج من المرأة الولود، عن معقل بن يسار قال: (جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني أحببت امرأة ذات جمال وحسب وأنها لا تلد، أفأتزوجها؟ قال: لا. ثم أتاه الثانية فنهاه، ثم أتاه الثالثة، فقال ﷺ: تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم) [سنن أبو داوود]. أي: في شرح هذا الحديث قوله: «تزوجوا الودود». أي: التي تحب زوجها، «الولود» أي: التي تكثر ولادتها. وجاء القيد بهذين الوصفين لأن «الولود» إذا لم تكن «ودوداً» لم يرغب الزوج فيها، «والودود» إذا لم تكن «ولوداً» لم يحصل المطلوب وهو تكثير الأمة بكثرة التوالد. وقد ذكر الله تعالى في كتابه الكريم: ﴿ المالُ والبَنُونَ زِينَةُ الحَياةِ الدُّنيا والباقِياتُ الصالحاتُ خَيرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَواباً وخَيرٌ أَملاً ﴾ [الكهف: ٤٦]. وقال تعالى: ﴿ زُيِّنَ للناسِ حُبُّ الشَّهَواتِ مِنَ النِّساءِ والبَنِينَ والقَناطِيرِ المُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ والفِضَّةِ والخَيلِ المُسَوَّمَةِ والأَنعامِ والحَرثِ ذَلِكَ مَتاعُ الحَياةِ الدُّنيا واللهُ عِندَهُ حُسنُ المَآبِ ﴾ [آل عمران: ١٤].

وذكر أن طلب الذرية الصالحة من أمنيات المؤمنين وصفة من صفاتهم ﴿ والذين يقولون ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين واجعلنا للمتقين إماما ﴾ [الفرقان: ٧٤]. وحتى الملائكة إذا أرادت الاستغفار للمؤمن، استغفرت له ولزوجه ولأولاده، وهذا فضل من أفضال الله على عباده

المؤمنين، قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ (٧) رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتِ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ ﴾ [غافر: ٧ ـ ٨].

وبذلك تبين الآيات الكريمات أن المبتين من متع الحياة الدنيا، وأن طلب النسل من الأمور التي حببها الله إلى خلقه، وتعرف الولود بالنظر إليها من كمال جسمها وسلامتها من الأمراض وبالنظر إلى أمها وأخواتها وعماتها المتزوجات فإن كن ولودات فهي في الغالب مثلهن. أما المرأة الودود فهي المرأة التي تتحبب إلى زوجها معتدلة المزاج هادئة الأعصاب، بعيدة عن الانحرافات النفسية والعصبية.

٧ـ موافقة الولي:

قبل إتمام عقد الزواج لابد من موافقة الولي على الزواج وهو الأب أو الأخ أو العم، فالمرأة لا تزوج نفسها بنفسها؛ أي أنها لا تباشر العقد بنفسها وذلك يشمل كلاً من القاصرة والبالغة على حد السواء، فالولي هو الذي يزوجها وقد اشترط الفقهاء في الولي أن يكون حراً، عاقلاً، بالغاً، مسلماً، قال رسول الله ﷺ (لا نكاح إلا بولي) [رواه الترمذي وأبو داوود]، فالولي هو القائد البصير ورائد ناصح، لا يعنيه إلا تلمح الحقيقة والبحث عن الأفضل.

٨ـ المنبت الحسن:

وهي النشأة في البيئة الصالحة فقد تبين انتقال التوافق الزواجي في

الأسر جيلاً بعد جيل بالتربية. وأن السعادة الزوجية في جيل الآباء تؤثر بشكل مباشر وغير مباشر على السعادة الزوجية في جيل الأبناء. ويقصد بالمنبت الحسن النشأة في أسرة تربي أبناءها على الدين والأخلاق، ولايقصد بها الأسرة الغنية أو العائلة الكبيرة. وقد حذر الرسول ﷺ الزواج من المرأة الحسناء في المنبت السوء؛ حيث تعلمت في هذا المنبت سوء الخلق فقال ﷺ: (إياكم وخضراء الدمن، قيل وما خضراء الدمن؟ قال: المرأة الحسناء في المنبت السوء) (رواه الدارقطني)، وأنه على الشاب ألا يختار زوجه من أسرة تجهر بالمعاصي أو تتفاخر بالظلم.

مما سبق يتضح أن أسس اختيار الزوجين لبعضهما، هي في حقيقتها أسس لبناء بيت الأسرة مستقبلاً، فكلما كانت العناية والاهتمام في حسن الاختيار، كان ذلك أدعى لبناء بيت مستقرة سعيد آمن، ولذلك كان الاختيار يستحق كل ذلك الاهتمام والعناية؛ من أجل تحقيق توافق بين الزوجين، ومن ثم بين أفراد الأسرة فيتكون لدينا الاستقرار الأسري الذي ننشده.